

من عظمه السبل الثمانية النفس والامر واغدة

المجاهدة في قوله تعالى ودوا ليوذبن فيدهون معصمه والفتنة
 غيره عصمه والفرق بين حاله وان يظلمه عم المستحق لغيره
 والجمعة من اربعة من يوعى ظالم بسبب ظلمه ويصوره بصور
 العبد او جسد على يد غيره ويصورها بصور الخوف والرهبة مخاطبة
 الناس من اعمرون ويزكها بغيره ويزكها من عواييم كما اشار اليه
 امير المؤمنين عليه وهو رعاها اليها الطاعة والمعصية في حياطة الطاب
 فيما يعتد به ظلموا الفاسق والمظاهر بنفسه انما يشهد بها باب
 الملائكة الجارية وبها كما دس به في بعض النسخ انما كتبت
 في حوزة الامروان فوسا لتعلمهم وبلغ هذا المداير النسخ
 من الرب فانه قال ان جبارا اجاز في حوزة مديح ووزع على الفرس
 الكتاب والسنة فاك الله تعالى في حوزة الميراث في اولها
 من دول الله ومن بعد ذلك فليس من الله في شي من ان يصور بقاءه
 وقال تعالى في سورة ولله مظهرنا في الحار وقال الله في حوزة
 تسعة اعشار الارز البقية وقالوا على انكم من بعد الله في ذلك
 ان الله عز وجل بعد ان شر كما يحب ان بعد جبر وقالوا على انكم
 امروا في حوزة من وانهتم والنفس كمن قصوا واكتب انما ظم
 علم على انهم يقطن في حوزة بعبدة الوصير على علمه العامة في حوزة
 من ذلك ومن سعة المصالح فعاد كتاب ايما مسعى الي الرب

ليب

مستعمل وكالذين هم لغضب الله وتويع وانزل الصراط
 الصراط من ملائكة على الكرونة وهو من باب النفاذ على التبر
 والتعريف وكذلك من وجده بها ما يعنفه الواجب بها ويعنف
 مباشرة في حوزة خستة مع تساويها ازل ويعنف حسنة
 بالذات صعب كقصة اذ الجني شرب النبيذ فانه مكر عليه اما
 الله ولا يعنف بغيره اما الثاني فيغيره من الملائكة **حوزة**
 الى الملائكة من انكاد لما تسلف في حوزة لغير العامة لقوله
 تعالى وكما في حوزة من حوزة ربيون كمن مدحهم فلو اسب
 لهم بالمعروف والنهي عن المنكر وهذا مسلم اذا كان على حوزة
 قالوا في حوزة من حوزة علمهم ليهده عن شيوخ الزينة قلنا
 وظنفة الله بما غر وخطا ايضا قالوا قد قال رسول الله صلوا
 افضل العباد وكله من عند سلطان جابرو في هذا تعريف
 بالفتاوى من بين الكلمات اهي من اصول الفروع عن الكتاب
 او الصغار قلت هو راعي الامام او بائنه او بائنه وعلى
 من يطر القتل والواخرج مع ابن السبع جمعهم من التاب
 في قبال الحاج لداره ظلمه وظلم الخليفة عند الملائكة
 عليهم اجاز العلماء قلت الملائكة اوحى الله وعلمها انهم
 ظنوا القتل حوزة الملائكة ووجار ان يكون حوزة
 باذن امام واجب الطاعة كخروج ريد على عياها الوعد
 وفي

Copyrighted material